

مرسوم سلطاني
رقم ٨١/٧٩
بانشاء هيئة حسم المنازعات التجارية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى القانون رقم ٧٤/٤ بشأن الشركات التجارية .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٥٤ بتعديل قانون الشركات التجارية بالنسبة للجنة حسم المنازعات التجارية .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ :** ينشأ جهاز باسم «هيئة حسم المنازعات التجارية» يتمتع بالشخصية الاعتبارية .
- مادة ٢ :** تختص الهيئة بالفصل في الدعاوى وطلبات التحكيم في المنازعات التجارية حسب تعريفها في قوانين السلطنة ، وذلك طبقاً للقواعد واجراءات التقاضي التي يحدد تفاصيلها مرسوم سلطاني خاص .
- مادة ٣ :** تشكل الهيئة من رئيس يصدر بتعيينه مرسوم سلطاني وستة أعضاء على النحو التالي :
- ثلاثة قضاة يصدر بتعيينهم مرسوم سلطاني .
 - عضو يختاره وزير التجارة والصناعة ممثلاً لوزارته .
 - عضوان تختارهما غرفة تجارة وصناعة عمان ممثلين لها .
- مادة ٤ :** تتخذ الهيئة مقراً لها في العاصمة تعقد فيه جلساتها ، ويجوز للهيئة عقد جلساتها خارج العاصمة في الاحوال التي تقتضي ذلك .
- مادة ٥ :** الى أن يصدر المرسوم السلطاني الذي ينظم القواعد والاجراءات الخاصة بنظر الهيئة للدعاوى وطلبات التحكيم والفصل فيها وطرق الطعن في احكامها وقراراتها تستمر لجنة حسم المنازعات التجارية بتشكيلها الحالي ، في مباشرة صلاحياتها طبقاً لقوانين انشائها .
- مادة ٦ :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

صدر في ٢٠ ذو القعدة ١٤٠١

الموافق ١٩ سبتمبر ١٩٨١

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٦) الصادرة في ١٠/١٠/١٩٨١